

من تراكيب الأمر الدالة على المنع في تعبير نهج البلاغة

أ.د.فاخر هاشم الياسري طالب

الباحثة: تيسير قاسم عطية

جامعة البصرة-كلية التربية للعلوم الإنسانية
قسم اللغة العربية

المخلص:

يتضمن البحث الكشف عن دلالات بعض تراكيب الأمر على المنع ، في تعبير نهج البلاغة وما خرج عنه من دلالاته الحقيقية إلى دلالات مجازية مستوحاة من السياق الذي ورد فيه تركيب الأمر وقد تعرض لمجموعة من التراكيب الأمرية في سياق النهج وجاء ترتيبها متسلسلة حسب سبق ورودها في النهج ، وأستقصى فيها آراء بعض العلماء وشراح النهج وخرج بنتيجة مفادها أن توظيف هذه التركيب في سياق النهج أعطى دلالات متنوعة غير صريحة مستوحاة من سياق كلام الإمام (عليه السلام) ومقامه بينها البحث.

الكلمات المفتاحية: دلالة ، الأمر ، تركيب ، نهج البلاغة.

Some 'the structures of commanding Indicating Prevention in Terms of Nahij alBalagha

Supervised by Dr. Fakhir H. Al Yassiry

Teisseur Q. Ateia

Basra University-College of Education for Human Sciences

Department of Arabic

Abstract

The present research aims at exploring the references of prohibition structures of command in Nahjul-Balagha. It sheds light on both departed from its actual references into metaphoric ones entailed by the context in which the command is used. It comes across a group of command structures organized according to their occurrence. Linguists' and interpreters' opinions have been explored which led to the conclusion that the employment of these structures gave a variety of covert references inspired by the context of the Imam's speech.

Key words: indications, the structures of commanding, Nahij al Balagha.

المقدمة

الأمر في اللغة : معروف وهو نقيض النهي(١)، ((والأمر بمعنى الطلب وجمعه أوامر)) (٢)، وأمرته إذا كلفته أن يفعل شيئاً ، والأمر بمعنى الامتنال وانتمرت ما أمرتني به : امتثلت(٣).

وعرفه البلاغيون : أنه عبارة عن استعمال صيغ " لينزل " و " انزل " و " نزال " و " صه " على سبيل الاستعلاء(٤). وذهب آخرون إلى أن الأمر ((صيغة تستدعي أو قول ينبئ عن استدعاء الفعل من جهة الغير على جهة الاستعلاء ، فقولنا : صيغة تستدعي ، أو قول ينبئ) ولم نقل (افعل) و (لتفعل) كمل يقول المتكلمون والأصوليون لتدخل جميع الأقوال الدالة على استدعاء الفعل ... نحو قولنا (نزال) و (صه) فإنهما دالان على الاستدعاء من غير صيغة (افعل) (((٥).

والأمر : هو طلب الفعل على وجه الاستعلاء والإلزام(٦) ، أو : (هو صيغة تستدعي الفعل، أو قول ينبئ عن استدعاء الفعل من جهة الغير على جهة الاستعلاء(٧) والإلزام . ولأسلوب الأمر أربع صيغ ، منها :

١- فعل الأمر ، كقوله تعالى: ((وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ)){النور: ٥٦

٢- المضارع المجزوم بلام الأمر ، كقوله تعالى : ((الْيُنْفِقُ ذُو سَعَةٍ مِّن سَعَتِهِ)) {الطلاق: ٧ }

٣- اسم فعل الأمر ، كقوله تعالى : ((يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ)) {المائدة: ١٠٥} (٨)

وتخرج صيغة الأمر عن معناها الأصلي الذي وضعت له ، وهو طلب الفعل إلى معانٍ أخرى تستفاد

من سياق الكلام وقرائن الأحوال ومن هذه المعاني المنع والحظر .

يُعد تركيب الأمر من الأدلة على معنى المنع في تعبير نهج البلاغة فقد يرد المنع أحياناً بتركيب الأمر مثل : (تجنبوا ، واجتنب ، وجانبوا ، وانتهوا ، وتناهوا ، وكف) وغيرها فيلحظ فيها دلالة النهي الواضح من دون أي شك ، والمعروف أن فعل الأمر من الصيغ التي يطلب بها أداء الشيء لا الانتهاء عنه فإن القول بأنه يرد للنهي والمنع عن فعل الشيء سيعد شأناً خارجاً عن المألوف اللغوي ؛ لأن فعل الأمر الدال على المنع سيكون عكسي الدلالة قياساً إلى استعماله الدلالي الأصلي ، وفي هذا ملمح أسلوب في إنتاج دلالة المنع في تعبير نهج البلاغة .

ومن مواضع تراكيب الأمر الدالة على المنع في تعبير نهج البلاغة قوله ﷺ : ((أَيُّهَا النَّاسُ ؛ عَرِّجُوا عَنْ طَرِيقِ الْمُنَافِرَةِ ، وَضَعُوا تِيَجَانَ الْمُفَاخِرَةِ))(٩).

استعمل الإمام ﷺ في هذا التعبير تركيباً الأمر بفعل الأمر (عَرِّجُوا ، وَضَعُوا) للدلالة على المنع ، وهذان التركيبان ينطويان على دلالة المنع أي ابتعدوا وامتنعوا عن المنافرة والمفاخرة ، وفعل الأمر اللذان وردا في هذين التركيبين موجهان للمخاطبين الجمع بدلالة الضمير (الواو) وهذه الواو تعود دلالياً على المخاطبين.

وفرق ابن ابي الحديد بين (عرج عن) و(عرج على) ذلك أن التعرّيج يُعَدَّى تَارَةً بِ (عن) وتَارَةً بِ (على) ، فإذا عَدِّيَتْهُ بِ (عن) أُرِدَتِ التَّجَنُّبَ وَالرَّفْضَ ، وَإِذَا عَدِّيَتْهُ بِ (على) أُرِدَتِ الْمَقَامَ وَالْوُقُوفَ ، وَكَلَامَهُ ﷺ مُعَدَّى بِ (عن) ، أي : أن المعنى : تَجَنَّبُوا طَرِيقَ الْمُنَافِرَةِ وَارْفُضُوهُ (١٠). أي أن معنى التعرّيج يَخْتَلِفُ بِاخْتِلَافِ حَرْفِ الْجَرِّ فَعَرَّجَ عَلَى بِمَعْنَى : الْإِقَامَةَ عَلَى الشَّيْءِ وَالِاتِّصَالَ بِهِ عَلَى حِينِ أَنْ عَرَّجَ





عن بمعنى الانحراف والعدول والتجنب والمنع(١١). ومعنى هذا التركيب الامتناع عن أمرين لهلاك الأمة هما الأول : المنافرة ، والثاني المفاخرة فإنَّ المفاخرة ممَّا يهيج الأضغان ويشير الأحقاد وتوجب قيام الفتنة فأمرهم بالامتناع عن هذين الأمرين(١٢). وبهذا تتضح دلالة التركيبين الأمرين على المنع والحظر في هذا التعبير أي منع المنافرة والمفاخرة وحظرهما .

ومن مواضع تراكيب الأمر الدالة على المنع في تعبير نهج البلاغة قوله ﴿الطَّيِّبُ﴾ : ((جَانِبُوا الْكُذْبَ فَإِنَّهُ مُجَانِبٌ لِلإِيمَانِ ، الصَّادِقُ عَلَى شَفَا مَنْجَاةٍ وَكَرَامَةٍ ، وَالكَاذِبُ عَلَى شَرَفٍ مَهْوَاةٍ وَمَهَانَةٍ)) (١٣)

أورد الإمام ﴿الطَّيِّبُ﴾ في هذا التعبير تركيب الأمر ((جَانِبُوا الْكُذْبَ)) للدلالة على المنع والحظر ، وهذا التركيب ينطوي على دلالة المنع أي ابتعدوا وامتنعوا عن الكذب واتركوه وكونوا منه من جانب آخر بعيدين عنه وفعل الأمر الذي جاء في هذا التركيب موجه للمخاطبين الجمع بدلالة الضمير (الواو) وهذه الواو تعود دلاليًا على المخاطبين والخطاب للمؤمنين لمنعهم عن الكذب ، ومعنى المجانبية كون كل منهما في جانب فإن كانت الأعمال الصالحة داخلة في مسمى الإيمان فالصدق من جملتها ومضاد الصدق مضاد للإيمان وأحد الضدين مجانب للآخر فالكذب مجانب للإيمان(١٤).

وممَّا يُزيد في التفسير والامتناع عن الكذب الإخبار عنه في السياق نفسه وتوكيد هذا الخبر بقوله ((فَإِنَّهُ مُجَانِبٌ لِلإِيمَانِ)) وفي هذا الإخبار يبين سبب المنع لهذا العمل ويؤكد هذا المنع ، والعلة من مجيء المنع على صيغة الأمر الذي يدل على الامتناع على نحو وجوبي وهو الشدة في النهي في هذا الفعل ؛ لأنَّ النهي عنه قد ضمن في فعل صيغته الأمر ومضمونه الامتناع وهذا أقوى في الدلالة على المنع . وكذلك يبين الإمام ﴿الطَّيِّبُ﴾ في السياق نفسه نهاية الكاذب بأنه يهوى ويهان وهذا ممَّا يُزيد في دلالة المنع والحظر لصفة الكذب المرفوضة .

ومن مواضع تراكيب الأمر الدالة على المنع والحظر في تعبير نهج البلاغة قوله ﴿الطَّيِّبُ﴾ : ((فَبَادِرُوا الْعِلْمَ مِنْ قَبْلِ تَصَوُّحِ نَبْتِهِ ، وَمِنْ قَبْلِ أَنْ تُشْعَلُوا بِأَنْفُسِكُمْ عَنْ مُسْتَنَارِ الْعِلْمِ مِنْ عِنْدِ أَهْلِهِ ، وَأَنْهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ وَتَنَاهَوْا عَنْهُ ، فَإِنَّمَا أَمْرُكُمْ بِالنَّهْيِ بَعْدَ التَّنَاهِي)) (١٥).

استعمل الإمام ﴿الطَّيِّبُ﴾ في هذا التعبير تركيب الأمر ((وَأَنْهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ وَتَنَاهَوْا عَنْهُ)) للدلالة على المنع والحظر، إذ منع الإمام ﴿الطَّيِّبُ﴾ المنكر وأمر بالنهي عنه والابتعاد عنه فنجد التعبير بتركيبي الأمر ((أَنْهَوْا ، وَتَنَاهَوْا)) في هذا السياق وإسناد الفعلين للجماعة بضمير الجماعة (الواو) وهذه الواو تعود دلاليًا على المخاطبين والخطاب للمؤمنين ، وفي التركيب الثاني (تناهوا) زيادة وقوة في دلالة المنع فالإمام ﴿الطَّيِّبُ﴾ يطلب منهم النهي عن المنكر بعد أن ينتهوا ويمتنعوا هم عن هذا المنكر ، أي انتهوا بأنفسكم عنه فَإِنَّمَا أَمْرُكُمْ بِالنَّهْيِ بَعْدَ التَّنَاهِي ، فَإِنَّ النَّهْيَ عَنِ الشَّيْءِ إِنَّمَا يُوَثِّرُ بَعْدَ أَنْ يَتَنَاهَى الْإِنْسَانُ بِنَفْسِهِ عَنِ ذَلِكَ الشَّيْءِ قَالَ تَعَالَى: ((يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ كَبِرَ مَقْتًا عِنْدَ اللَّهِ أَنْ تَقُولُوا مَا لَا تَفْعَلُونَ)) (الصف: ٢ - ٣) (١٦). وممَّا يزيد دلالة المنع قوة في هذا السياق ورود تركيب الأمر ((انتهوا وتناهوا)) بلفظة النهي والنهي في المفهوم اللغوي هو المنع .

ومن مواضع تراكيب الأمر الدالة على المنع في تعبير نهج البلاغة قوله ﴿الطَّيِّبُ﴾ : ((أَمْسِكُوا عَنِ الْكَلَامِ



، وَأَنْصِتُوا لِقَوْلِي ، وَأَقْبِلُوا بِأَفْنِدَتِكُمْ إِلَيَّ ، فَمَنْ نَشَدْنَا شَهَادَةً فَلْيَقُلْ بِعِلْمِهِ فِيهَا)) (١٧). أورد الإمام (عليه السلام) في هذا التعبير تركيب الأمر (أَمْسِكُوا عَنِ الْكَلَامِ) للدلالة على المنع والحظر ، وتضمن التركيب الأمر في هذا التعبير فعل أمر للجماعة (أمسكوا) وفاعله واو الجماعة ، وهذا التركيب ينطوي على دلالة المنع أي امتنعوا عن الكلام وأمسك عن الكلام كفف عنه وامتنع ، ودلالة هذا التركيب على المنع واضحة ، أي أَنَّ الإمام (عليه السلام) أمرهم بالامتناع عن الكلام ، وَأَنْ يَسْتَمِعُوا لِقَوْلِهِ ، وبهذا تتضح دلالة التركيب الأمر (أمسكوا عن الكلام) على المنع والحظر ، أي أمرهم بالامتناع عن الكلام.

ومن مواضع تراكيب الأمر الدالة على المنع في تعبير نهج البلاغة قوله (عليه السلام) : ((وَلَا تَأْمَنْ عَلَى نَفْسِكَ صَغِيرَ مَعْصِيَةٍ ، فَلَعَلَّكَ مُعَذَّبٌ عَلَيْهِ فَلْيُكْفَفْ مَنْ عَلِمَ مِنْكُمْ عَيْبَ غَيْرِهِ لِمَا يَعْلَمُ مِنْ عَيْبِ نَفْسِهِ)) (١٨) استعمل الإمام (عليه السلام) في هذا التعبير تركيب الأمر (فَلْيُكْفَفْ مَنْ عَلِمَ مِنْكُمْ عَيْبَ غَيْرِهِ) للدلالة على المنع والحظر ، وورد تركيب الأمر بلام الأمر والفعل المضارع المجزوم (ليكفف) ، والأمر بصيغة (ليفعل) يستعمل لأمر المخاطب ، والمنتكّم ، والغائب ، في حين تستعمل صيغة (افعل) لأمر المخاطب ، ولذلك إذا أردنا أمر الغائب ، استعملنا صيغة (ليفعل) ، وهذا ما لا يوجد في صيغة (افعل) (١٩). فالإمام أراد إيصال المعنى للمسلمين جميعاً وليس للمخاطبين فقط ، ومعنى هذا فليمتنع عن الغيبة وذكر عيوب الناس من علم منكم عيب غيره عن الاشتغال به لكونه أي العائب يعلم بعيب نفسه (٢٠).

يُلحظُ ممَّا تقدّم دلالة التركيب الأمر (ليكفف) في هذا التعبير على المنع والحظر ، أي المعنى امتنعوا عن ذكر عيوب الناس والاعتياب لهم لما للغيبة من نهى من قبل الله سبحانه وتعالى في قوله: ((وَلَا يَغْتَبِ بَعْضُكُمْ بَعْضًا أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ تَوَّابٌ رَحِيمٌ)) (الحجرات: ١٢).

ومن مواضع تراكيب الأمر الدالة على المنع في تعبير نهج البلاغة قوله (عليه السلام) : ((إِنْ أَظْهَرْتَنَا عَلَى عَدُوِّنَا فَجَنَّبْنَا الْبَغْيَ وَسَدَدْنَا لِلْحَقِّ ، وَإِنْ أَظْهَرْتَهُمْ عَلَيْنَا فَارْزُقْنَا الشَّهَادَةَ وَاعْصِمْنَا مِنَ الْفِتْنَةِ)) (٢١) استعمل الإمام (عليه السلام) في هذا التعبير تركيب الأمر (فَجَنَّبْنَا الْبَغْيَ) و(اعْصِمْنَا مِنَ الْفِتْنَةِ) للدلالة على المنع والحظر ، وهذا الأمر موجه من رتبة أدنى إلى رتبة أعلى من المؤمنين إلى الله سبحانه وتعالى ، ففي التركيب الأول دلالة على المنع من البغي وهو دعاء من المؤمنين إلى الله سبحانه وتعالى بأن يمنعمهم ويحفظهم من الفتنة ، وهذا التركيب ينطوي على دلالة المنع أي امنعنا وأبعدنا من الفتنة ، أي امنعنا عن أن نفتتن في الدنيا ونميل عن الحق بحبها (٢٢) ، وامنعنا من البغي والظلم ، وممَّا يؤكد دلالة هذين التركيبين على المنع ورود فعلي الأمر (جنبنا) و(اعصمنا) على هذه الصيغة والمعنى المعجمي للفظي (جنب) و(عصم) يدل على إمساك ومنع وملازمة وحفظ .

ومن مواضع تراكيب الأمر الدالة على المنع في تعبير نهج البلاغة قوله (عليه السلام) : ((وَأَجْتَنِبُوا كُلَّ أَمْرٍ كَسَرَ فِئْرَتَهُمْ ، وَأَوْهَنَ مُنْتَهُمُ مِنْ تَصَاعُنِ الْقُلُوبِ ، وَتَشَاخُنِ الصُّدُورِ ، وَتَدَابُرِ النُّفُوسِ ، وَتَخَادُلِ الْأَيْدِي)) (٢٣)

أورد الإمام (عليه السلام) في هذا التعبير تركيب الأمر (وَأَجْتَنِبُوا كُلَّ أَمْرٍ كَسَرَ فِئْرَتَهُمْ) للدلالة على المنع والحظر ، وإسناد الفعل للجماعة بضمير الجماعة (الواو) وهذه الواو تعود دلاليّاً على المخاطبين



والخطاب للمؤمنين لأداء معنى المنع ، فالفعل (اجتنبوا) فعل أمر ينطوي على دلالة المنع أي امتنعوا وابتعدوا من هذا الأمر ، ومما يؤكد دلالة المنع تفصيل هذا الأمر الذي نهاهم عنه الإمام (عليه السلام) مما يُعطي السبب في المنع فالإمام (عليه السلام) نهاهم عما يضرهم بأن يمتنعوا عن كل أمر كسر فقرتهم وظهورهم وأوهن منتهم وقوتهم وهذا الأمر عبارة عن تضاعن القلوب وتحاقدها وتشاخص الصدور وتباغضها وتدابر النفوس وتقاطعها وتخاذل الأيدي ، أي الابتعاد والامتناع عن الضغينة والشحناء ، ومنافرة القلوب (٢٤).

ومن مواضع تراكيب الأمر الدالة على المنع في تعبير نهج البلاغة قوله (عليه السلام) : ((أوصيكم عباد الله ، بتقوى الله ، فإنها الزمام والقوام ، فتمسكوا بوثائقها ، واعتصموا بحقائقها)) (٢٥)

استعمل الإمام (عليه السلام) في هذا التعبير تركيب الأمر (أمسكوا عن الكلام) للدلالة على المنع والحظر ، وإسناد الفعل للجماعة بضمير الجماعة (الواو) وهذه الواو تعود دلاليًا على المخاطبين والخطاب للمؤمنين لأداء معنى المنع والمراد هو أن الإمام (عليه السلام) أمر شيعته بالالتزام بتعاليم الدين والامتناع عن المعاصي التي تؤدي إلى ارتكاب المحرمات ، فالتركيب في هذا السياق دل على المنع ، أي امتنعوا من المعاصي ، وكل ما يكره اتيانه وتركه من الدين (٢٦) والدلالات في النص تشير إلى الحث على تقوى الله والتمسك بما يؤدي إلى تنفيذ هذه الوصية إذ عبّر عن مستلزمات التقوى بـ(وثائقها) لذا أمر بالاعتصام بحقائق التقوى لتكون مصداقاً لقوله جل ثناؤه : ((يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله حق تقاته ولا تموتن إلا وأنتم مسلمون)) (آل عمران: ١٠٢).

ومن مواضع تراكيب الأمر الدالة على المنع في تعبير نهج البلاغة قوله (عليه السلام) : ((فدع الإسراف مقتصدًا ، وأذكر في اليوم غداً ، وأمسك من المال بقدر ضرورتك ، وقدم الفضل ليوم حاجتك)) (٢٧)

استعمل الإمام (عليه السلام) في هذا التعبير تركيب الأمر (دع الإسراف) و(وامسك من المال) لأداء معنى المنع ، وجاء هذان التركيبان بصيغة المفرد وفاعله ضمير مستتر فيه وجوباً ، وهذا الأمر موجه لزياد بن أبيه عندما ولاه البصرة فأخذ زياد يسرف في الصرف وأطايب الطعام فكتب إليه الإمام (عليه السلام) وأمره أوامر ومنها : هذان التركيبان الأمران ، أي أراد أن يمتنع عن الإسراف تحقيقاً للاقتصاد والوسطية في هذا الجانب ، ولا يسرف زيادة عن اللزوم ؛ لأن الإسراف من الأمور التي نهى عنها القرآن الكريم والسنة النبوية ، وأمره أن يحفظ من المال بقدر ضرورته وحاجته (٢٨) ، وقوله : ((وقدم الفضل ليوم حاجتك)) أي استثمر ما فضل من المال ليوم أنت محتاج إلى هذا الادخار تحقيقاً لسد الحاجة ودفعاً للضرر والفاقة ومنعاً للإسراف المنهي عنه في كتاب الله إذ ورد هذا المنع في التعبير القرآني غير مرة ومثاله قوله سبحانه وتعالى : ((ولا تجعل يدك مغلولة إلى عنقك ولا تبسطها كل البسط فتقعد ملوماً محسوراً)) (الإسراء: ٢٩)

يلحظ مما تقدم أن التركيبين الأمرين في هذا التعبير (دع الإسراف) و(وامسك من المال) دلاً على منع الإسراف في الأموال والمحافظة عليها من الضياع .

ومن مواضع تراكيب الأمر الدالة على المنع في تعبير نهج البلاغة قوله (عليه السلام) : ((وامسك عن طريق إذا خفت ضلالتك ، فإن ألف عند حيرة الضلال خير من ركب الأهوال)) (٢٩)

أورد الإمام (عليه السلام) في هذا التعبير تركيب الأمر (وَأَمْسِكْ عَنْ طَرِيقِ إِذَا خِفْتَ ضَلَالَتَهُ) لأداء معنى المنع ، وجاء هذا التركيب بصيغة المفرد وفاعله ضمير مستتر فيه وجوباً ، وهذا التركيب ينطوي على معنى المنع فعل الأمر ، وأراد الإمام (عليه السلام) من هذا الأمر أن يمتنع المأمور عن طريق الضلالة ، وأن يتوقف عن الكلام في ما لا يعلم ويكف عن الشبهات ويقف عند عدم تبيين الطريق ووضوحه (٣٠). ويوضح الإمام (عليه السلام) في النص نفسه ويصف الامتناع عن الضلال بأنه خير من ركوب الأهوال ، وهذا الإخبار يُعطي المتلقي تأثيراً وسرعة في الاستجابة لهذا المنع . والنص هنا في موضع الحث على عدم مواصلة أي سبيل يُظن في سلوكه الضلالة إذ الامساك عنه وتجنبه أدعى للاطمئنان وذهاب الخشية وتحسب وقوع المحذور ، وتقترب دلالة الأمر من الوصية والنصيحة التي حث عليها الدين الحنيف ولا ترقى إلى الالتزام والتكليف الشرعي القائم على الوجوب والتقيد .

ومن مواضع تراكيب الأمر الدالة على المنع في تعبير نهج البلاغة قوله (عليه السلام) : ((وَإِيَّاكَ وَمُشَاوَرَةَ النِّسَاءِ ، فَإِنَّ رَأْيَهُنَّ إِلَى أَفْنٍ ، وَعَزْمُهُنَّ إِلَى وَهْنٍ وَكَفْفٌ عَلَيْهِنَّ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ بِحِجَابِكَ إِيَّاهُنَّ ، فَإِنَّ شِدَّةَ الْحِجَابِ أَبْقَى عَلَيْهِنَّ)) (٣١) استعمل الإمام (عليه السلام) في هذا التعبير تركيب الأمر (وَكَفْفٌ عَلَيْهِنَّ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ) وَاكْفَفَ فعل أمر للواحد وفاعله مستتر فيه وجوباً وهو فعل أمر من الكف وهو المنع أي امنع النساء من رؤيتهن غيرهن واحفظهن في دائرة العفة والفضيلة ؛ فَإِنَّ شِدَّةَ الْحِجَابِ أَبْقَى عَلَيْهِنَّ دِيناً وَدُنْيَا ؛ لِأَنَّ فِي الْإِبْصَارِ مِنَ الطَّرْفَيْنِ خَطراً عظيماً (٣٢) وهذا الحجاب يقف حاجزاً بينهن وبين الابتدال والميوعة (٣٣) ، وفي هذا القول إشارة إلى قوله تعالى : ((وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَى جُيُوبِهِنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ)) (النور : ٣١)

وما يزيد من دلالة المنع ورود تركيب التحذير في السياق نفسه ، يُلاحظ ممّا تقدّم أنّ التركيب الأمري (وَكَفْفٌ عَلَيْهِنَّ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ) في هذا التعبير دلّ على المنع والحظر ، أي امنع واحظر عليهن النظر إلى ما محرم عليهن.

ومن مواضع تراكيب الأمر الدالة على المنع في تعبير نهج البلاغة قوله (عليه السلام) : ((فَلْيَكُنْ أَحَبَّ الذِّخَائِرِ إِلَيْكَ ذَخِيرَةُ الْعَمَلِ الصَّالِحِ ، فَاْمَلِكْ هَوَاكَ ، وَشُحَّ بِنَفْسِكَ عَمَّا لَا يَحِلُّ لَكَ ، فَإِنَّ الشُّحَّ بِالنَّفْسِ الْإِنْصَافُ مِنْهَا فِيمَا أَحْبَبْتَ وَكَرِهْتَ)) (٣٤) أورد الإمام (عليه السلام) في هذا التعبير التركيب الأمري (وَشُحَّ بِنَفْسِكَ عَمَّا لَا يَحِلُّ لَكَ) للدلالة على المنع والحظر ، و (شُحَّ) فعل أمر للواحد وفاعله مستتر فيه وجوباً وهو فعل أمر من الكف وهو المنع أي ابخل بنفسك وامنعها عن الوقوع في غير الحل ، ولا تبدلها في الأعمال والتصرفات والأقوال التي حرّمت عليك ، واردعها عن الشر إن أحبته ومالت إليه ، فليس الحرص على النفس إيفاءها كل ما تحب ، فَإِنَّ الشُّحَّ بِالنَّفْسِ بَعْدَمِ صَرْفِهَا فِي مَوَارِدِ الْهَلَاكَةِ ، وَمَنْعِهَا عَنِ الْمَحْرَمَاتِ (٣٥) وفي السياق نفسه يبين الإمام (عليه السلام) أنّ منع النفس عن المحرمات هو الانصاف لها وهذا التوضيح يعطي دلالة المنع لدى المتلقي قبولاً واستجابة.

يُلاحظ ممّا تقدّم أنّ التركيب الأمري (وَشُحَّ بِنَفْسِكَ عَمَّا لَا يَحِلُّ لَكَ) في هذا التعبير دلّ على المنع





والحظر ، أي امنع وأحظر نفسك عن المحرمات التي حرمها الله عليك .

وفي سياق النص نفسه نلاحظ تركيز الإمام (عليه السلام) على (شح النفس) لأن النفس تأمر صاحبها بالسوء وتدخله في صراع معها ، وفي القرآن الكريم من التعابير الوافرة الدالة على هذا المضمون الذي أكده أمير المؤمنين (عليه السلام) في سياق منع النفس من أن تتحكم بصاحبها وتصرعه ليكون مأموراً فالنفس أمانة بالسوء ، ومن مصاديق النفس التي ينبغي أن تواجه بالشر عما لا يرضي الله قوله سبحانه وتعالى : ((وَلَا أُقْسِمُ بِالنَّفْسِ اللَّوَّامَةِ)) {القيامة: ٢} وقد اختزل الإمام (عليه السلام) المعاني القرآنية ليصوغها في هذا الخطاب الموائم للأمر القرآني فجاء قوله : (وَشُحَّ بِنَفْسِكَ عَمَّا لَا يَحِلُّ لَكَ) فصاغه بأسلوب الأمر القاضي بالابتعاد عن هوى النفس والأمر بمنعها عن المحرمات .

ومن مواضع تراكيب الأمر الدالة على المنع في تعبير نهج البلاغة قوله (عليه السلام) : ((إِنْ فِي كَثِيرٍ مِنْهُمْ ضَيْقًا فَاحِشًا ، وَشُحًا قَبِيحًا ، وَاحْتِكَارًا لِلْمَنَافِعِ ، وَتَحَكُّمًا فِي الْبِيَاعَاتِ ، وَذَلِكَ بَابٌ مَضْرَةٌ لِلْعَامَّةِ ، وَعَيْبٌ عَلَى الْوَلَاةِ ، فَامْنَعْ مِنَ الْاِحْتِكَارِ ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ (ﷺ) مَنَعَ مِنْهُ)) {٣٦}

استعمل الإمام (عليه السلام) في هذا التعبير التركيب الأمري (فامنع من الاحتكار) للدلالة على المنع والحظر ، وامنع فعل أمر للواحد وفاعله مستتر فيه وجوباً وهو فعل أمر من الكف وهو المنع ، والمراد من كلام الإمام (عليه السلام) هو منع التجار من الاحتكار ، سواء أكان في المنافع أم من قبيل حبس الطعام والملبوس ونحوه ؛ لأن رسول الله (ﷺ) منع عن الاحتكار وقد قال تعالى : ((وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمُ عَنْهُ فَانْتَهُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ)) {الحشر: ٧} {٣٧}

مما تقدّم نلاحظ دلالة التركيب الأمري (فامنع من الاحتكار) على منع الاحتكار وحظره في الطعام والملابس وغيرها .

ومن مواضع تراكيب الأمر الدالة على المنع في تعبير نهج البلاغة قوله (عليه السلام) : ((وَنَحَّ عَنْهُمْ الضَّيْقَ وَالْأَنْفَ ، يَبْسُطُ اللَّهُ عَلَيْكَ بِذَلِكَ أَكْنَافَ رَحْمَتِهِ ، وَيُوجِبُ لَكَ ثَوَابَ طَاعَتِهِ)) {٣٨}

أورد الإمام (عليه السلام) في هذا التعبير التركيب الأمري (ونح عنهم الضيق والأنف) للدلالة على المنع ، ونح فعل أمر للواحد وفاعله مستتر فيه وجوباً وهو فعل أمر من نحى ينحي ، أي ابعده عنهم ، إذ أمر (عليه السلام) الأشر النخعي ((أن يمنع جنده وأعوانه من التعرض لهم ، وينحي الحرس والشرط الذين يربع الناس منهم عن هذه الجلسة ؛ ليقدر ذوو الحاجة من بيان مقاصدهم وشرح مآربهم ومظالمهم بلا رعب وخوف)) {٣٩} ، وعلى ذلك يكون تنحية الحرس والشرط عن الجلسة هو سلبهم أو إزالتهم منها ، وبهذا تكون دلالة التركيب الأمري (نح) الذي في هذا السياق على المنع والحظر أي يأمر الإمام (عليه السلام) بالامتناع من التعرض للناس حرصاً منه على التمتع بحرية التعبير وبتشكواهم من دون رقيب لذا جاء تعبيره بالأمر (نح) الدال على الحث على الإبعاد لكل ما يُفرضي إلى مضايقة الناس ويحول بينهم وعين ممثل الإمام (عليه السلام) مالك النخعي عامله على مصر ليوأجهوه ويوصلوا إليه معاناتهم إذ بعث راعياً صادقاً قوياً مسؤولاً عن رعيته .

ومن مواضع تراكيب الأمر الدالة على المنع في تعبير نهج البلاغة قوله (عليه السلام) : ((فَلْيَكُنْ أَمْرُ النَّاسِ



عِنْدَكَ فِي الْحَقِّ سَوَاءً ، فَإِنَّهُ لَيْسَ فِي الْجَوْرِ عَوْضٌ مِنَ الْعَدْلِ ، فَاجْتَنِبْ مَا تُشْكُرُ أَمْثَالَهُ ، وَابْتَدِلْ نَفْسَكَ فِيمَا افْتَرَضَ اللَّهُ عَلَيْكَ)) (٤٠) أوردَ الإمام (عليه السلام) في هذا التعبير التركيب الأُمري (فَاجْتَنِبْ مَا تُشْكُرُ أَمْثَالَهُ) للدلالة على المنع ، وَاجْتَنِبْ فعل أمر للواحد وفاعله مستتر فيه وجوباً وهو فعل أمر والمراد منه الامتناع والابتعاد عن الأمور التي تتكرها لغيرك وتتنقد الآخرين عليها إذا صدرت منهم أي لا تفعل الشيء الذي تتكره إذا فعله غيرك ، مثلاً كيف تتكر ظلم الناس لك ، وامتنع وأنكر ظلمك للناس وابتعد عنه ولا تمارسه (٤١). وممّا يؤكد دلالة المنع ورود تركيب الأمر بلفظ الاجتناب الذي يدل على المنع والنهي بصورة أقوى وأبين.

ومن مواضع تراكيب الأمر الدالة على المنع في تعبير نهج البلاغة قوله (عليه السلام) : ((وَكُفُّوا أَيْدِي سَفَهَائِكُمْ عَنْ مُضَادَّتِهِمْ ، وَالتَّعَرُّضِ لَهُمْ فِيمَا اسْتَشْتَبَاهُ مِنْهُمْ ، وَأَنَا بَيْنَ أَظْهَرِ الْجَيْشِ)) (٤٢) أوردَ الإمام (عليه السلام) في هذا التعبير التركيب الأُمري (وَكُفُّوا أَيْدِي سَفَهَائِكُمْ عَنْ مُضَادَّتِهِمْ) للدلالة على المنع ، وإسناد الفعل للجماعة بضمير الجماعة (الواو) وهذه الواو تعود دلاليّاً على المخاطبين والخطاب للمؤمنين لأداء معنى المنع والمراد هو امنعوا أيدي سفهائكم من ايراد الضرر بالجيش ، حتى لا يتعرضوا إلى الجيش بسوء (٤٣). وممّا يؤكد دلالة المنع ورود تركيب الأمر بلفظ الكف الذي يدل على المنع والنهي معجمياً.

يتبين ممّا تقدّم دلالة التركيب الأُمري (وَكُفُّوا أَيْدِي سَفَهَائِكُمْ) في هذا التعبير على المنع والحظر ، أي امنعوا سفهائكم من التعرض للجيش ، وما أكثر ورود مفردة (الكف) الدالة على المنع في القرآن الكريم ، فمن ورودها في التعبير المبارك بالدلالة نفسها قوله جلّ ذكره : ((وَهُوَ الَّذِي كَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنْكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ عَنْهُمْ بِبَطْنِ مَكَّةَ مِنْ بَعْدِ أَنْ أَظْفَرَكُمْ عَلَيْهِمْ وَكَانَ اللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرًا)) {الفتح: ٢٤} .

التركيب الأُمري ((وَإِكْظِمِ الْغَيْظَ ، وَاحْلَمْ عِنْدَ الْغَضَبِ ، وَتَجَاوَزْ عِنْدَ الْمَقْدِرَةِ ، وَاصْفَحْ مَعَ الدَّوْلَةِ ، تَكُنْ لَكَ الْعَاقِبَةُ)) (٤٤)

أوردَ الإمام (عليه السلام) في هذا التعبير أكثر من تركيب أمري بصيغة فعل الأمر للواحد وفاعله مستتر فيه وجوباً للدلالة على المنع ، ومنها قوله (عليه السلام) : ((وَإِكْظِمِ الْغَيْظَ)) والمقصود أنّه كلما عرض لك جانب من الغيظ فكفّ عن انفاذه وامنعه ، وصبر عليه نفسك ، ولا تظهره فإنّ عواقبه محمودة ، والأجر عليه عظيم وممّا يؤكد دلالة المنع ورود فعل الأمر (أكظم) بهذه الصيغة الذي يعطي معنى المنع في معناه اللغوي ، والتركيب الأُمري الآخر هو قوله (عليه السلام) : ((وَاحْلَمْ عِنْدَ الْغَضَبِ)) أي كف وامنع عن العقوبة ، وتصبر على ذلك وامنع الغضب من أن يسيطر عليك (٤٥). والملاحظ من التركيبين الأُمريين (وَإِكْظِمِ الْغَيْظَ) و (وَاحْلَمْ عِنْدَ الْغَضَبِ) في هذا التعبير دلالتهما على المنع والحظر ، أي امنع نفسك وصبرها وامنع من العقوبة.

ومن مواضع تراكيب الأمر الدالة على المنع في تعبير نهج البلاغة قوله (عليه السلام) : ((اتَّقُوا مَعَاصِيَ اللَّهِ فِي الْخُلُوتِ ، فَإِنَّ الشَّاهِدَ هُوَ الْحَاكِمُ)) (٤٦)

أوردَ الإمام (عليه السلام) في هذا التعبير التركيب الأُمري (اتَّقُوا مَعَاصِيَ اللَّهِ فِي الْخُلُوتِ) للدلالة على المنع ، وهذا الأمر موجه للمخاطبين الجمع بدلالة الضمير (الواو) ، فالفعل (اتقوا) ينطوي على دلالة المنع أي اجتنبوا معاصي الله وامنعوا عنها ولا ترتكبوها في الخلوات زيادة على الإظهار ، وفي السياق



نفسه يبين الإمام (عليه السلام) السبب في هذا المنع بالإخبار بالجملة الخبرية المؤكدة (فَإِنَّ الشَّاهِدَ هُوَ الْحَاكِمُ) ففي هذه الجملة يبين الإمام (عليه السلام) أن الله سبحانه وتعالى شاهد على العصيان فيها وهو الحاكم يوم القيامة قال تعالى: ((سُنِّيهِمْ آيَاتِنَا فِي الْآفَاقِ وَفِي أَنْفُسِهِمْ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُ الْحَقُّ أَوَلَمْ يَكْفِ بِرَبِّكَ أَنَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ)) {فصلت: ٥٣} ، فالملحوظ من هذا التركيب الأمري دلالاته على المنع ، أي يأمر الإمام (عليه السلام) الناس بالامتناع عن المعاصي في الخلوات زيادةً على العلن .

ومن مواضع تراكيب الأمر الدالة على المنع في تعبير نهج البلاغة قوله (عليه السلام) : ((يَا أَيُّهَا النَّاسُ ، مَتَاعُ الدُّنْيَا حُطَامٌ مُّوَبِّئٌ فَتَجَنَّبُوا مَرْعَاهُ قَلْعَتْهَا أَحْطَىٰ مِنْ طُمَأْنِينَتِهَا))(٤٧)

استعمل الإمام (عليه السلام) في هذا التعبير التركيب الأمري (فَتَجَنَّبُوا مَرْعَاهُ) للدلالة على المنع ، وأسند الفعل للجماعة بضمير الجماعة (الواو) وهذه الواو تعود دلاليًا على المخاطبين والخطاب للمؤمنين ، والمراد هو امنعوا انفسكم عن حطام الدنيا قال البحراني أمر بتجنب مرعاه أي رعيه ، أو محل رعيه ، وهو الدنيا وبهذا منع لحطام الدنيا وتركه(٤٨) لينبه على أن متاع الدنيا سواء أ كان مالا أم جمالا أم جاهاً ، موجب لتعرض النفس الانسانية عرض مهلك وهو حب الدنيا ، وحب الدنيا للروح كالوباء للجسم فلما ينجو منه المبتلى به ، ويصعب البرء منه ، وهذا أمر مستمر في كل زمان ، فالأولى الاجتناب عنه رأساً والابتعاد والمنع لهذه الأمور(٤٩) وورود الفعل الأمري بهذه الصيغة (تجنبوا) زيد من قوة دلالة المنع ؛ لأن ألفاظ الاجتناب تدل على النهي بأقوى صورة وأبين ، بل هي في نطاقها الأدائي فوق ألفاظ الحظر والتحرير والمنع(٥٠).

ومن مواضع تراكيب الأمر الدالة على المنع في تعبير نهج البلاغة قوله (عليه السلام) : ((الْكَلَامُ فِي وَثَاقِكَ مَا لَمْ تَتَكَلَّمْ بِهِ ، فَإِذَا تَكَلَّمْتَ بِهِ صِرْتَ فِي وَثَاقِهِ ، فَأَخْزَنْ لِسَانَكَ كَمَا تَخْزُنُ ذَهَبَكَ وَوَرِقَكَ ، فَرُبَّ كَلِمَةٍ سَلَبَتْ نِعْمَةً وَجَلَبَتْ نِقْمَةً)) (٥١)

استعمل الإمام (عليه السلام) في هذا النص تركيب أمري بفعل أمر صحيح الآخر (اخزن) للدلالة على المنع ، والمقصود بـ(اخزن لسانك) أي احبسه وامنعه من الكلام كما يمنع ويخزن الذهب والمال ؛ لأن بعض الكلمات تسلب عنك نعمة كنت متعمداً بها وجلبت لك نقمة وبلية كنت محترزاً عنها(٥٢).

عن طريق ما تقدم نلاحظ دلالة التركيب الأمري بصيغة فعل الأمر (اخزن لسانك) على المنع والحظر ، أي يأمرنا الإمام (عليه السلام) بالامتناع عن الكلام الكثير وغير النافع كما تخزن الأموال والتصرف بها إلا فيما ينفع .

والملحوظ من دلالة التراكيب الأمرية في السياقات المتقدمة خروجها عن غرضها الأساسي وهو طلب القيام بالفعل إلى غرض آخر وهو إعطاء معنى المنع والحظر .

الخلاصة :

يمثل هذا البحث محاولة للكشف عن معاني ودلالات توظيف تراكيب الأمر في تعبير نهج البلاغة . ولعله من المناسب -بعد الاستئناس بآراء العلماء وشرح النهج - ذكر بعض الأمور التي استخلصها البحث وهي على النحو الآتي :-

- ١- كشف البحث أنّ معنى تركيب الأمر هو طلب الفعل على وجه الاستعلاء والإلزام ولأسلوب الأمر أكثر من صيغة يؤدي بها .
 - ٢- لحظ البحث أنّ صيغة الأمر تخرج عن معناها الأصلي الذي وضعت له ، وهو طلب الفعل إلى معانٍ أخرى تستفاد من سياق الكلام وقرائن الأحوال ومن هذه المعاني المنع والحظر .
 - ٣- لحظ البحث في توظيف تركيب الأمر في تعبير نهج البلاغة بأفعال الأمر مثل : (تجنبوا ، واجتنب ، وجانبوا ، وانتهوا ، وتناهوا ، وكف) وغيرها ف وهذه الأفعال يُلاحظ فيها دلالة النهي الواضح من دون أي شك مما أعطى زيادة وقوة في معنى المنع .
 - ٤- بين البحث أنّ من معاني المنع التي أراد إيصالها للناس منع الناس من المنافرة والمفاخرة ، أي ابتعدوا وامتنعوا عن المنافرة والمفاخرة .
 - ٥- أكد الإمام (عليه السلام) في سياق النهج بواسطة تركيب الأمر على دلالة المنع والحظر للكذب .
 - ٦- الملحوظ من دلالات المنع والحظر بتركيب الأمر هي من الممنوعات والمحظورات في التعبير القرآني وهذا ما يؤكد أثر القرآن الكريم في نهج البلاغة .
 - ٧- بين البحث من دلالات تركيب الأمر في سياق النهج منع وحظر الإسراف أي أراد أنّ نمتنع عن الإسراف تحقيقاً للاقتصاد والوسطية في هذا الجانب ، ولا يسرف زيادة عن اللزوم .
 - ٨- لحظ البحث أنّ في توظيف تركيب الأمر دلالة على المنع والحظر من الوقوع في الحرام أي منع النفس عن المحرمات .
 - ٩- رصد البحث أنّ الإمام (عليه السلام) استعمل تركيب الأمر للدلالة على حظر ومنع الانسان من حطام الدنيا .
- وما يلحظ ويؤشر من كل ما تقدم أنّ تركيب الأمر في سياق نهج البلاغة قد خرج عن معناه الحقيقي وهو القيام بالفعل إلى دلالة المنع والحظر ، وهذه دلالات ومعانٍ مجازية مستوحاة من السياق والمقام الذي ورد فيها تركيب الأمر .

هوامش البحث:

- (١) يُنظر : لسان العرب : (أمر): ١ / ١٢٥ ، وتاج العروس : (أمر): ١٠ / ٦٨ .
- (٢) المصباح المنير : (أمر): ١ / ٨ .
- (٣) يُنظر : أساس البلاغة : (أمر): ١ / ٣٣ .
- (٤) يُنظر : مفتاح العلوم ، السكاكي : ٥٤٣ . والكليات : ١٧٦ .
- (٥) الطراز ، العلوي : ٣ / ١٥٥ .
- (٦) ينظر: تلخيص المفتاح ، القزويني : ١٠٤ .
- (٧) الطراز : ٣ / ٢٨١ .
- (٨) يُنظر: تلخيص المفتاح : ١٠٤ ، وأساليب بلاغية ، أحمد مطلوب : ١١٠-١١١ .
- (٩) نهج البلاغة : ٣٩ .
- (١٠) يُنظر : شرح نهج البلاغة (المعتزلي): ١ / ١٦٧ .



- (١١) يُنظر : الصحاح (عرج): ٣٢٨/٤ ، ومفردات ألفاظ القرآن ، الراغب الأصفهاني : (عرج): ٥٥٨ .
- (١٢) يُنظر : شرح نهج البلاغة (البحراني): ٢٧٦/١ ، ومفتاح السعادة : ٦٠/٣ .
- (١٣) نهج البلاغة : ١٤٤ .
- (١٤) يُنظر : شرح نهج البلاغة (البحراني): ٢٨٦/٢ .
- (١٥) نهج البلاغة : ٢٠٣ .
- (١٦) يُنظر : توضيح نهج البلاغة : ١٥٨/٢ .
- (١٧) نهج البلاغة : ٢٤٣ .
- (١٨) نهج البلاغة : ٢٦٨ .
- (١٩) يُنظر : أسرار العربية : ١٦٣-١٦٤ ، وصيغ الأمر في القرآن والسنة ، ناصر خلف الشمري ، جامعة القاهرة - كلية دار العلوم - قسم الشريعة ، (١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م) (رسالة ماجستير): ١٠٠ .
- (٢٠) ينظر : مفتاح السعادة : ٢٢٥/١٠ .
- (٢١) نهج البلاغة : ٣٣٦ .
- (٢٢) يُنظر : الديباج الوضي : ١٤١٨/٣ .
- (٢٣) نهج البلاغة : ٤١٢ .
- (٢٤) يُنظر : في ظلال نهج البلاغة : ١٨٤/٤ ، ومفتاح السعادة : ١٣٢/١٣ .
- (٢٥) نهج البلاغة : ٤٣٣ .
- (٢٦) يُنظر : الديباج الوضي : ١٦١٦/٤ .
- (٢٧) نهج البلاغة : ٥٣١ .
- (٢٨) يُنظر : شرح نهج البلاغة (عباس الموسوي): ١٩٤/٤ ، وتوضيح نهج البلاغة : ٤٩٦/٣ .
- (٢٩) نهج البلاغة : ٥٥٥ .
- (٣٠) يُنظر : شرح نهج البلاغة (عباس الموسوي): ٢٧٧/٤ .
- (٣١) نهج البلاغة : ٥٧٣ .
- (٣٢) يُنظر : توضيح نهج البلاغة : ٨٤/٤ ، ومفتاح السعادة : ٢١٦/١٥ .
- (٣٣) يُنظر : شرح نهج البلاغة (عباس الموسوي): ٤٠٧/٤ .
- (٣٤) نهج البلاغة : ٦١١ .
- (٣٥) ينظر : شرح نهج البلاغة (البحراني): ١٤١/٥ ، وتوضيح نهج البلاغة : ١٥٠/٤ ، وفي ظلال نهج البلاغة : ٣٧٢-٣٧٣ .
- (٣٦) نهج البلاغة : ٦٢٩ .
- (٣٧) يُنظر : مفتاح السعادة: ٥٠٩/١٥ .
- (٣٨) نهج البلاغة : ٦٣٢ .
- (٣٩) منهاج البراعة: ٢٠/٢٤٥ .
- (٤٠) نهج البلاغة : ٦٤٧ .
- (٤١) يُنظر : توضيح نهج البلاغة : ٢١٦/٤ ، و شرح نهج البلاغة (عباس الموسوي): ١٢٤/٥ .
- (٤٢) نهج البلاغة : ٦٤٨ .
- (٤٣) يُنظر : توضيح نهج البلاغة : ٢١٩/٤ .
- (٤٤) نهج البلاغة : ٦٦٣ .



- (٤٥) يُنظر : الديباج الوصي :٥/٢٦٨٧ ، وتوضيح نهج البلاغة : ٤/٢٤٨ .
- (٤٦) نهج البلاغة : ٧٥١ .
- (٤٧) نهج البلاغة : ٧٦٠ .
- (٤٨) يُنظر : شرح نهج البلاغة (البحراني):٥/٤٨٧ .
- (٤٩) يُنظر : توضيح نهج البلاغة : ٤/٤٣٧ ، و شرح نهج البلاغة (عباس الموسوي):٥/٤٧٢ .
- (٥٠) يُنظر : ألفاظ الاجتتاب في القرآن الكريم ، جلال الحنفي ، مجلة الرسالة الاسلامية ، بغداد ، العدد (٢٩-٣٠) ، ١٩٧٠ : ٥٥ ، (بحث منشور).
- (٥١) نهج البلاغة : ٧٦٧ .
- (٥٢) يُنظر : في ظلال نهج البلاغة : ٦/٤٤٤ ، ومفتاح السعادة: ١٧/٤٨٨ .

مصادر البحث

١. أساس البلاغة ، أبو القاسم جار الله محمود بن عمر بن أحمد الزمخشري (ت: ٥٣٨هـ) ، تحقيق : محمد باسل ، دار الكتب العلمية ، (بيروت - لبنان) ، (الطبعة الأولى) ، (١٤١٩هـ - ١٩٩٨م).
٢. أساليب بلاغية ، الفصاحة ، البلاغة ، المعاني ، أحمد مطلوب ، دار القلم (بيروت - لبنان) ، (الطبعة الأولى) ، ساعدت على نشره جامعة بغداد (١٩٨٠م).
٣. أسرار العربية ، أبو البركات عبد الرحمن بن محمد بن أبي سعيد الأنباري (ت ٥٧٧هـ) ، تحقيق : محمد بهجت البيطار ، مطبوعات المجمع العلمي العربي - دمشق ، (د.ت) .
٤. تاج العروس من جواهر القاموس ، للإمام السيد محمد مرتضى الحسيني الواسطي الزبيدي الحنفي (١٢٠٢هـ-) ، ج ١٥ ، تحقيق: الترتزي وحجازي وآخرون ، راجعه: د-أحمد مختار عمر وآخرون ، التراث العربي ، الكويت، (د- ط) ، (١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م).
٥. التلخيص في علوم البلاغة ، الخطيب القزويني ، ضبط وشرح : عبد الرحمن البرقوقي ، دار الفكر العربي ، (الطبعة الأولى) ، (١٩٠٤م).
٦. توضيح نهج البلاغة ، السيد محمد الحسيني الشيرازي ، دار العلوم ، مكتبة الروضة الحيدرية ، (الطبعة الأولى) ، (١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م).
٧. الديباج الوصي في الكشف عن أسرار كلام الوصي شرح نهج البلاغة ، يحيى بن حمزة بن علي الحسيني ، تحقيق: خالد بن قاسم بن محمد ، مؤسسة الإمام زيد بن علي الثقافية ، (الطبعة الأولى) ، (١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م).
٨. شرح نهج البلاغة ، كمال الدين بن ميثم البحراني (ت ٦٧٩هـ) ، دار الثقلين ، بيروت - لبنان ، (الطبعة الأولى) ، (١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م).
٩. شرح نهج البلاغة ، ابن أبي الحديد المعتزلي (ت ٦٥٦هـ) ، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم ، دار الجيل ، (بيروت - لبنان) ، (الطبعة الثانية) ، (١٤١٦هـ - ١٩٩٦م).
١٠. شرح نهج البلاغة ، عباس علي الموسوي، دار المحجة البيضاء ودار الرسول الأكرم ، بيروت - لبنان ، (الطبعة الأولى) ، (١٤١٨هـ - ١٩٩٨م).



١١. الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية ، إسماعيل بن حماد الجوهري (ت ٣٩٣هـ) ، تحقيق : أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين ، بيروت- لبنان، (الطبعة الرابعة) (١٩٩٠م).
١٢. الطراز المتضمن لأسرار البلاغة وعلوم حقائق الإعجاز ، يحيى بن حمزة بن علي بن إبراهيم العلوي اليمني ، دار الكتب الخديوية - مصر ، (د- ط)، (١٣٣٢هـ-١٩١٤م).
١٣. في ظلال نهج البلاغة محاولة لفهم جديد ، شرح محمد جواد مغنية ، وضع أصوله وحققه : سامي الغريبي ، مؤسسة دار الكتاب الاسلامي ، (الطبعة الأولى) ، (١٤٢٥هـ-٢٠٠٥م).
١٤. الكليات لأبي البقاء أيوب بن موسى الحسيني الكفوي (ت ١٠٩٤هـ-٦٨٣م)، قابله على نسخه خطية وأعدده للطبع ووضع فهرسه: عدنان درويش ومحمد المصري، مؤسسة لرسالة ، بيروت - لبنان ، (الطبعة الثانية)، (١٤١٨هـ-١٩٩٨م).
١٥. لسان العرب للإمام العلامة ابن منظور (ت ٧١١هـ) ، تحقيق: عبد الله الكبير ومحمد أحمد حسب الله وهاشم محمد الشاذلي، دار المعارف ، القاهرة (د- ط) ، (د- ت).
١٦. المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي ، أحمد بن محمد الفيومي (ت ٧٧٠هـ) تحقيق: د- عبد العظيم الشناوي، دار المعارف - مصر ، ط ٢، (د- ت).
١٧. مفتاح السعادة في شرح نهج البلاغة ، محمد تقي النقوي ، منشورات: فائن ، مطبعة: زئبق ، طهران ، (الطبعة الثانية) ، (١٤٣٨هـ).
١٨. مفتاح العلوم ، أبو يعقوب يوسف بن أبي بكر محمد بن علي السكاكي (ت ٦٢٦هـ) ، ضبطه وكتبه هوامشه : نعيم زرزور ، دار الكتب العلمية ، بيروت - لبنان ، (الطبعة الثانية) ، (١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م).
١٩. مفردات ألفاظ القرآن ، تأليف : أبي القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهاني (ت ٥٠٢هـ)، تحقيق: صفوان عدنان داوودي ، دار القلم ، دمشق ، (الطبعة الرابعة)، (١٤٣٠هـ - ٢٠٠٩م).
٢٠. منهاج البراعة في شرح نهج البلاغة ، حبيب الله الهاشمي الخوئي ، ضبط وتحقيق : علي عاشور ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت - لبنان ، (الطبعة الأولى)، (١٤٢٤هـ-٢٠٠٣م).
٢١. نهج البلاغة ، الإمام علي (عليه السلام) ، تحقيق : صبحي الصالح ، دار الكتاب المصري القاهرة ، ودار الكتاب اللبناني بيروت ، (الطبعة الرابعة) ، (١٤٢٥هـ-٢٠٠٤م).
- الأطاريح والرسائل الجامعية
١. صيغ الأمر في القرآن والسنة ، ناصر خلف الشمري ، (رسالة ماجستير)، جامعة القاهرة - كلية دار العلوم - قسم الشريعة ، (١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م) .
- البحوث المنشورة
١. ألفاظ الاجتناب في القرآن الكريم ، جلال الحنفي ، (بحث منشور في مجلة الرسالة الاسلامية ، بغداد ، العدد (٢٩) - ٣٠)، (١٩٧٠م) .

